ثالثاً: النظام السياسي السويسري (نظام حكومة الجمعية):

النظام السويسري هو نظام فيدرالي يعود إلى القرن الثالث عشر الميلادي في العام (1291) حيث تم ابرام المعاهدة الدائمة بين مقاطعات ايري URI وانتروالدت UNTERWALDEN وشوبتز SCHWITZ. واعتبرت تلك المعاهدة بمثابة البداية الأولى للاتحاد حيث أصبح عدد المقاطعات 8 ثم 13 واستقر في نهاية القرن الثامن عشر.. اذ باحتلال الجيوش الفرنسية لسويسرا سنة 1798. وضع دستور لها أقر وحدة المقاطعات في دولة موحدة غير قابلة للتجزئة وهو أول دستور لسويسرا 12 نيسان 1798. الا أنه اتحاد لم يدم الا مدة الاحتلال رغم شعور السويسريين التقدميين بضرورة الوحدة وبذلك كان من السهل الاطاحة بالنظام سنة 1800 وقيام حكومة مؤقتة أوكلت مهمة وضع دستور جديد إلى هيئة تأسيسية .

غير أن محاولة تطبيق الدستور فشلت فتوسط نابليون دين الفقراء فوضع دستور اتحادي بناء على اعلان الوساطة سمي بالدستور المالميزون MALMAISON.

والذي استمر تطبيقه حتى سنة 1815 وقد ارتفع عدد المقاطعات إلى 19 ثم 22 وهي المقاطعات التي أضيفت اليها مقاطعة أخرى بموجب استفتاء 1874 (23 حزيران) وبموجب التحالف واعتناق الحياد الدائم والميثاق الأعظم وضع النظام الدستوري لسويسرا 1815.

وطبقا لذلك التحالف أقر مبدأ التمثيل الخارجي الموحد أما المسائل الداخلية فبقيت خاصة بالمقاطعات التي تعمل على تدعيم الأمن والدفاع ويوجد على رأس هذا الاتحاد مؤتمر التحالف الذي يعبر أعضاؤه عن رأي حكوماتهم وان كانت المسائل الخارجية من اختصاصه.

نظام حكومة الجمعية

يقوم نظام حكومة الجمعية من الناحية النظرية على تركيز السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في يد جمعية نيابة منتخبة من الشعب ومفادها التعريف أن نظام

حكومة الجمعية لا يعرف مبدأ الفصل بين السلطتين غير أنه لما كان يتعذر على الجمعية النيابية أن تباشر بنفسها أعمال السلطة التنفيذية فانها تعهد بمباشرة تلك الأعمال إلى لجنة أو هيئة تنفيذية تختارها من بين أعضائها لهذا الغرض وتكون تلك الهيئة التنفيذية خاضعة للجمعية النيابية وتعمل تحت إشرافها ورقابتها وهكذا يكون للجمعية النيابية الحق في اقالة أعضاء الهيئة التنفيذية في أي وقت كما يكون لها الحق في تعديل أو الغاء القرارات الصادرة عن تلك الهيئة.

النظام السياسي في سويسرا

سويسرا هي دولة اتحادية تتألف من 22 مقاطعة وتلتزم سويسرا بمبدأ الحياد الدائم منذ سنة 1815 وحياد سويسرا هو الذي حال دون انضمامها إلى اللأمم المتحدة لأن واجباتها لدولة محايدة لا تتفق مع بعض الالتزامات المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

ينص الدستور السويسري على أن السلطة العليا في الاتحاد تتولاها الجمعية الاتحادية وتتألف هذه الجمعية من مجلسين : المجلس الوطني ومجلس الولايات.

ولما كان المجلس الوطني هو المجلس الذي يمثل الشعب فانه يراعي في تشكليه مسألة التناسب مع عدد سكان الولايات فكل عضو في المجلس يمثل في الوقت الحاضر حوالي 25000 مواطن وينتخب عضو المجلس الوطني لمدة 4 سنوات أما مجلس الولايات فهو المجلس الذي يراعي في تأليفه تحقيق المساواة بين الولايات المختلفة فكل ولاية يمثلها مندوبان في ذلك المجلس بصرف النظر عن عدد السكان ومن حيث الاختصاص ليس هناك تمييز ما بين المجلس الوطني ومجلس الولايات، فهما يباشران نفس الاختصاص وعلى قدم المساواة.

إلى جانب الجمعية الاتحادية, يوجد المجلس الاتحادي الذي يعهد اليه بمباشرة السلطة التنفيذية ويتألف هذا المجلس من (7) سبعة أعضاء تنتخبهم الجمعية الاتحادية لفترة 4 سنوات وتقوم الجمعية الاتحادية بانتخاب أحد أعضاء المجلس الاتحادي

ليكون رئيسا للدولة وينتخب ذلك الرئيس لمدة سنة واحدة لا تقبل التجديد مباشرة، واختصاصات ذلك الرئيس هي مجرد اختصاصات شرفية، فهو لا يتمتع بأي سلطة فعلية تذكر. ان المجلس الاتحادي هو الذي يتولى كهيئة جماعية مباشرة أعمال السلطة التنفيذية.. أما عن العلاقة بين الجمعية الاتحادية والمجلس الاتحادي فأن الجمعية الاتحادية تقوم باختيار أعضاء المجلس الاتحادي، كذلك للجمعية الاتحادية الحق في توجيه أسئلة واستجوابات أعضاء المجلس الفيدرالي غير أن هناك ظاهرة غير عادية في النظام السياسي السويسري؛ تتمثل في أنه اذا قررت الجمعية الاتحادية بعد الاستجواب سحب الثقة من المجلس الاتحادي فان ذلك المجلس لا يستقيل؛ انما يبقى في السلطة شريطة أن يعدل من سياسته على نحو يتفق مع رغبة الجمعية الاتحادية.. إلى جانب ذلك يتعين على المجلس الاتحادي أن يقدم إلى الجمعية الاتحادية كل ما تطلبه تلك الجمعية من تقدير عن أعماله المختلفة من ناحية. أما من ناحية المجلس الاتحادي، فيحق لهذا المجلس اقتراح مشروعات القوانين، كما يحق لأعضائه دخول الجمعية الاتحادية والاشتراك في مناقشاتها.. لكن ليس له الحق في حل الجمعية الاتحادية, أو دعوتها للانعقاد, أو تأجيل انعقاده.

الهيئات المركزية

إن عدد تلك الهيئات ثلاث، وهي: الجمعية الفيدرالية، والمجلس الفيدرالي، والمحكمة الفيدرالية:

الجمعية الفيدرالية والمجلس الفيدرالي

أ. الجمعية الفيدرالية: ان الجمعية الفيدرالية هي الهيئة الأساسية في الدولة الاتحادية وتتألف من مجلسين:

المجلس الوطني: الذي يمثل الشعب السويسري بأسره ومدة ولايته أربع سنوات

مجلس الدولة: الذي يتولى تمثيل المقاطعات مع الملاحظة أن ولايته غير محددة باعتبار أن كل مقاطعة هي دولة، وأن لكل منها مندوبين اثنين في المجلس يمثلان هذه الدولة وليس شعبها.

وتنتخب كل مقاطعة للمجلس الوطني على أساس تمثيل نسبي عددا من النواب يتناسب مع سكانه (وهو نائب عن كل 24 ألفا من السكان في الوقت الحاضر).

كما يحق للمقاطعات التي تضم أقل من هذا العدد بأن ينتخب نائبا واحدا عنها على أن لكل مقاطعة مهما بلغ عدد سكانها أو مساحة أراضيها الحق بانتداب نائبين فقط عنها لمجلس الدولة، فيجري انتقائهم وفقا للقوانين الخاصة لكل مقاطعة.. وتنعقد جلسات كل من هذين المجلسين على حدة باستثناء الحالة التي يتم فيها انتخاب أعضاء المجلس الفيدرالي، وأعضاء المحكمة الفيدرالية والقائد الأعلى للقوات المسلحة.

المجلس الفيدرالي: تتمثل في المجلس الفيدرالي السلطة الاجرائية للسلطة الاتحادية مما يجعل منها حكومة جماعية وليس فردية؛ بمعنى أن السلطة الاجرائية لا تكون بيد أشخاص منفردين بل منحصرة بهيئة لا ينفصل أعضاؤها فيما بينهم وتتألف هذه الهيئة من سبعة أعضاء مدة ولايتهم أربع سنوات تنتخبهم الجمعية الفيدرالية المنعقدة بهيئاتها أي باجتماع المجلس الوطني ومجلس الدولة في جلسة واحدة.. ولا يتخذ المجلس الفيدرالي قراراته بالاجماع، بل بأكثرية الأعضاء الحاضرين في كل جلسة، على أن لا يقل عددهم عن أربعة، وللمجلس الفيدرالي رئيس تنتخبه الجمعية الفيدرالية لسنة واحدة فيكون رئيساً للاتحاد لهذه السنة فقط، ولا يجوز تجديد انتخابه إلا بعد مضي سنة على انقضاء ولايته السابقة، على أنه ليس للرئيس صلاحيات خاصة، عدا تمثيل الاتحاد في الداخل والخارج، ويقوم بإدارة جلسات المجلس.

المحكمة الفيدرالية

المحكمة الفيدرالية عدد أعضائها يتراوح بين 26 و28 من الأعضاء الأصليين و11 و13 من الأعضاء الإضافيين تنتخبهم الجمعية الفيدرالية لمدة ست سنوات مع

الحق بتجديد انتخابهم بدون انقطاع أما صلاحياتها فهي شبيهة بصلاحيات المحكمة العليا لكونها تتولى دور القضاء للبت في المنازعات التي قد تقع بين مقاطعة وأخرى للنظر في طلبات النقض الموجهة إلى الأحكام الصادرة عن المحاكم السويسرية كافة باعتبارها المحكمة العليا للدولة الاتحادية هذا وان الدستور السويسري خلافا لما هو عليه الدستور الأمريكي قد أناط صلاحيات الرقابة على دستورية القوانين بالمحكمة الفيدرالية.